### البلاد تحتفل بالذكرة الخامسة والخمسين على إصداره كأقدم وثيقة ديمقراطية في الخليج

# «الدستور».. سور الكويت وحصنها الحصين

تمر اليوم الذكرى الخامسة والخمسون لصدور دستور دولة الكويت في 11 نوفمبر 1962 وهو الأقدم في منطقة الخليج العربي والذي شكل نقلة نوعية نحو بناء دولة حديثة قائمة على مؤسسات دستورية بهدف خلق إدارة عادلة لكيان هذه الدولة تتساوى فيها الحقوق والواجبات.

ويعبر دستور الكويت عن إرادة الحاكم والمحكوم في العيش معًا تحت مظلة الديمقراطية وبناء دولة القانون، كما يعد الوثيقة الكبرى التي تحدد نظام الدولة وتنظيم العلاقة بين السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية.

والكويت وهي تحتفل اليوم بذكرى دستورها فإنها تستذكر تاريخا مشرقا من الإنجازات على طريق الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان.

وتم إصدار الدستور في عهد الأمير عبد الله السالم وبأخذ بالنظام الديمقراطي ويقرر ذلك في مادته السادسة التي تنص على أن «نظام الحكم في الكويت ديمقراطي السيادة فيه للأمة مصدر السلطات جميعًا وتكون ممارسة السيادة على الوجه المبين بهذا الدستور».

وحدد الدستور خلال الباب الرابع العلاقة بين السلطة التشريعية والمتمثلة بمجلس الأمة، والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية كما قرر الدستور وجود مجلس منتخب «مجلس الأمة» لبقات معلوم ويحدد أسلوب انتخاب أعضائه، ليصبحوا بعد انتخابهم ممثلين للأمة بأسرها.

#### المجلس التأسيسي

في أعقاب الاستقلال صدر القانون رقم «1» لسنة 1962 متضمنا النظام الأساس للحكم في فترة الانتقال، وكان بمنزلة دستور مؤقت يطبق خلال الفترة التي سبقت إصدار الدستور الدائم وقد أناط القانون بالمجلس التأسيسي مهمة وضع مشروع دستور للبلاد.

ونصت المادة الأولى من الدستور المؤقت على أن «يقوم المجلس التأسيسي بإعداد دستور يبين نظام الحكم على أساس المبادئ الديمقراطية المستوحاة من واقع الكويت وأهدافها».

ولم يكن ينفرد المجلس بهذه الوظيفة التأسيسية وإنما كان يشاركه فيها الأمير إذ لا يعد مشروع الدستور الذي يضعه المجلس نافذا إلا بعد تصديق الأمير عليه وإصداره.

وفي اجتماع المجلس بتاريخ 27 فبراير 1962 خلال مناقشة مشروع اللائحة الداخلية للمجلس التأسيسي تم الاتفاق على أن تشكل كل لجنة من لجان المجلس من ثلاثة أعضاء، عدا لجنة الدستور فتتالف من خمسة اعضاء.

وفي جلسة 3 مارس 1962 تم انتخاب لجنة الدستور التي ضمت خمسة أعضاء هم رئيس المجلس التأسيسي عبداللطيف ثنيان الغانم والشيخ سعد العبدالله وحمود الزيد الخالد ويعقوب يوسف الحميضي وسعود عبدالعزيز العبدالرزاق.

وتولى سكرتارية اللجنة الأمين العام للمجلس التأسيسي علي الرضوان وشارك في اجتماعات اللجنة الخبير القانوني محسن عبدالحافظ إلى جانب الخبير الدستوري الدكتور عثمان خليل.

واعتبرت مشاركة الأمير الوالد الشيخ سعد العبدالله - رحمه الله- في اللجنة مبادرة سياسية لأول مرة في تاريخ الكويت البرلماني سبقتها رئاسة الشيخ عبدالله السالم للمجلس التشريعي عام 1938.

- شكل نقلة نوعية نحو بناء دولة حديثة قائمة على مؤسسات دستورية
- الوثيقة لعبت دوراً كبيراً على طريق النمو والتقدم والتطور والازدهار

الراحل عبدالله السالم يوقع الدستور

- أول انتخابات عقدت بعد 72 يومًا على إقرار الدستور إيذانًا ببدء العمل بالممارسة السياسية
- المجلس التأسيسي بدأ النظر في مشروع الدستور في 12 أغسطس 1962

#### 23 جلسة

وعقدت لجنة الدستور جلستها الأولى في 17 مارس 1962 برئاسة عبد اللطيف ثنيان الغانم وعقدت آخر جلساتها في 27 اكتوبر من العام نفسه وبلغ مجموع جلساتها 23 جلسة.

وشهدت نقاشات لجنة إعداد وصياغة الدستور تباينا في الآراء بين فريق الحكومة والأعضاء ودارت معظم النقاشات حول الهدف من الدستور.

وبدا أن هناك خلافا بين وجهتي نظر اساسيتين الأولى تريد كفالة مزيد من الحريات وإعطاء دور أكبر للبرلمان في المشاركة والرقابة بينما الأخرى تريد تقليص السلطات وإعطاء اليد الطولى للحكومة على حساب البرلمان.

وناقشت اللجنة باستفاضة التفاصيل كافة المتعلقة بالدستور ومكوناته وأبوابه وموادّه وفيما يخص آلية الحكم وكيان الدولة وتشكيل الوزارة وعدد الأعضاء والجنسية وتعديل المادة الثانية وغيرها.

وأنهت لجنة إعداد الدستور أعمالها وأحالت مشروع الدستور بأكمله إلى المجلس التأسيسي لمناقشته وإقراره وأول مهمة قام بها المجلس هي النظر في مشروع الدستور في 12 اغسطس1962.

وفي جلسته المنعقدة بتاريخ 30 أكتوبر من العام نفسه تمت تلاوة مواد مشروع الدستور مادة مادة ثم أخذ التصويت على المشروع وذلك بالمناداة على الأعضاء فردًا فردًا.

وتمت الموافقة عليه من قبل أعضاء المجلس وأقر مشروع الدستور بالإجماع بجلسته المنعقدة في 3 نوفمبر 1962.

وقدم رئيس المجلس التأسيسي الدستور الجديد إلى الأمير الراحل الشيخ عبدالله السالم بقصر السيف في الثامن من نوفمبر 1962 والقى كلمة قال فيها «إنه لشرف كبير لزملائي أعضاء لجنة الدستور ولشخصي أن نتقدم إلى سموكم في هذا اليوم التاريخي نيابة عن المجلس التأسيسي بمشروع الدستور الذي رأيتم وضعه للبلاد على أساس المبادئ الديمقراطية المستوحاة من واقع الكويت».

وصادق الأمير على الدستور بعد ثلاثة أيام من تاريخ رفعه إليه وتم إصداره وكان على الصورة التي أقرها المجلس وتم نشره في الجريدة الرسمية في اليوم التالي لصدوره.

#### أول انتخابات لمجلس الأمة

وبعد مضي 72 يومًا فقط على إقرار الدستور أجريت في 23 يناير 1963 أول انتخابات شاملة في الكويت لانتخاب أعضاء مجلس للأمة وكان ذلك إيذانا رسميًا ببدء العمل بالممارسة السياسية بموجب أحكام الدستور الجديد كما كان المدخل الذي نفذت من خلاله حدود سلطات البلاد الرئيسية وهي التشريعية والتنفيذية والقضائية.

- 11 نوفمبر يوم مشرق في تاريخ الكويت بإقرار دستور يصون الحريات العامة
- يتكون من 5 أبواب ويحوي 183 مادة عن نظام الحكم والمجتمع والأحكام العامة

#### مراحل تاريخية

مرت الكويت بتجارب دستورية عبر تاريخها السياسي بداية من إقرار دستورها الأول وصولا إلى دستورها الحالي المعمول به.

الدستور الأول «1921 م»

يعد أول دستور مكتوب بدولة الكويت ويحتوي على 5 مواد فقط وتم إنشاء مجلس استشاري في العام نفسه تطبيقا لهذا الدستور، وجرى اختيار أعضاء المجلس الاستشاري عن طريق التعيين وعددهم 12 عضوا.

الدستور الثاني «1938 م»

تم صياغة هذا الدستور من قبل المجلس التشريعي الذي أنشئ في العام نفسه، وأعضاء المجلس التشريعي منتخبون وعددهم 15 عضوا، ويعد أكثر تطورا من الدستور الذي سبقه.

الدستور الثالث «1961 م»

أصدر هذا الدستور الأمير الراحل الشيخ عبد الله السالم لينظم عمل السلطات العامة حتى يتم الانتهاء من الدستور الدائم، وتم العمل بهذا الدستور لمدة عام واحد فقط.

الدستور الرابع الحالي «1962 م»

أعد هذا الدستور المجلس التأسيسي المكون من 31 عضوا، 20 منهم منتخبون والباقي هم الوزراء المعينون، وصدق عليه الشيخ عبد الله السالم من دون أي تعديل وهو دستور مكتوب ودونت أحكامه في وثيقة مكتوبة.

وتتطلب إجراءات تعديل هذا الدستور موافقة الأمير وثلثي أعضاء مجلس الأمة، وإذا رفض أحد الطرفين يعد رفضا لاقتراح التعديل وتم إلحاق مذكرة تفسيرية شارحة لنصوص الدستور والمذكرة ملزمة في تفسير الدستور.

#### مواد الدستور

ينقسم الدستور الكويتي إلى 5 أبواب تضم 183 مادة تضع النظام الأساسي للديموقراطية ونظام الحكم في الكويت وتحكم هذه المواد العلاقة بين السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.

ويقوم الباب الأول في الدستور والذي يضم 6 مواد بشرح خصائص الدولة ونظام الحكم، ويؤكد انتماء الكويت للوطن العربي والإسلامي واستقلالية الكويت.

وتحصر المادة الرابعة الحكم في ذرية الشيخ مبارك الصباح على أن يكون الحكم في الكويت ديموقراطي مبني على مجلس الأمة وضمن الصلاحيات الواضحة في الدستور.

ويشدد الباب الثاني من الدستور على المقومات الأساسية للمجتمع الكويتي كالعدالة الاجتماعية وحق التعليم، كما حدد دور الدولة في رعايتها الصحة والتعليم والفنون والآداب والبحث العلمي وصيانة النشء.

ويرسم الباب الثالث الحقوق والواجبات العامة وحقوق المواطن الكويتي والتي ترتكز على مبدأ الحرية والمساواة وكفل الدستور حرية الاعتقاد والرأي ضمن احترام النظام العام.

ويتقسم الباب الرابع إلى 5 فصول تضم معظم مواد الدستور والتي تنظم العلاقة بين السلطة التشريعية والمتمثلة بمجلس الأمة، والسلطة التنفيذية «الحكومة»، والسلطة القضائية، كما يشرح الفصل الثاني من هذا الباب صلاحيات رئيس الدولة.

ويحتوي الباب الخامس على 10 مواد تشرح بعض الأحكام العامة وأحكام مؤقتة انتهت بتطبيق القانون، كما تشرح المادة 174 نظام تنقيح أو تعديل مادة من مواد الدستور.

الدكتور عثمان خليل عثمان الذي شارك في إعداد الدستور

جانب من جلسة الافتتاح

الشيخ عبدالله السالم لدى وصوله إلى الجلسة الافتتاحية بالمجلس التأسيسي

### طالب بنقل المستورد من سوق شرق وإخلاء النقعة من قوارب النزهة

# اتحاد الصيادين: نقعة الشملان حق أصيل للصيادين وليست لكل من «هب ودب»

أكد رئيس الاتحاد الكويتي لصيادي الأسماك ظاهر الصويان على ضرورة إخراج قوارب النزهة واليخوت العاملة بالسياحة من نقعة الشملان لافتا إلى أن الشركة المسئولة عن إدارة النقعة يجب ألا تسمح لهم بدخول النقعة إطلاقا، ومشددا على ضرورة إخراج جميع القطع البحريه غير المرخصه للصيد، وذلك لإفساح المجال لقوارب الصيد المرخصة للوقوف في المكان المخصص لها والذي منحه لها القانون.

وأضاف الصويان في تصريح له أن النقعة حق أصيل للصيادين وليست لكل من هب ودب وأبحر، مبينا انه من الضروري إصدار قرار يمنح اتحاد الصيادين حق رقابة النقعة وابلاغ الجهة المختصة التي تملك حق منع دخول أي قوارب غير مرخصة للصيد إلى النقعة فور حدوث ذلك.

وعبر الصويان عن أسفه الشديد لما يحدث من انتهاكات في النقعة من صخب وأضواء وموسيقى راقصة فضلا حدوث ضوضاء مزعجة وما خفي كان أعظم حيث تتعالى الضحكات وغيرها من أصوات راقصة من بعض القوارب واليخوت السياحية ليلا، مشددا على ضرورة إيقاف هذه المهازل والتي هي دخيلة على عاداتنا وتقاليدنا واخراجهم فورا من النقعة وذلك لاقتراب موعد وقف موسم صيد الربيان واقتراب فترة توقف لنجات الصيد بالجر الخلفي في النقعة، ما يعني ضرورة خلو النقعة من القوارب غير المرخصه بالصيد فيها والتي لا تنتمي للاتحاد ولا لمهنة الصيد حتى تفسح المجال لرسو السفن بعد انتهاء الموسم.

وتطرق الصويان إلى قضية أخرى تهم المستهلكين والصيادين وهي سوق شرق المتخصص منذ إنشائه في بيع السمك المحلي الطازج، وقد جد جديد عليه منذ شهرين تقريبا وهو قرار طارئ بنقل سوق الأسماك المستوردة بالمباركية إلى سوق شرق تمهيدا لنقله إلى مقره الدائم بالشويخ، لافتا إلى أهمية عدم التمديد لهذا القرار، خاصة أن السوق للأسماك المحلية والمزاد للأسماك المحلية الطازجة ووجود المستورد معه يسمح لضعاف النفوس بخلط الأسماك والغش التجاري وهذا ما حصل بالسوق قبل فتره اذ نشبت معركة ما بين البسطات يتهم فيها الاخر بالغش ببيع الاسماك المستورده علي أنها محلية.

ودعا الصويان المسئولين إلى عمل اللازم بخصوص نقل سوق المستورد من شرق وذلك حفاظا على الصالح العام.

وأضاف أن فترة قرار نقل سوق المستورد إلى شرق قد انتهت مدة الشهرين مطالبا ببدء إجراءات نقله، موضحا أن اتحاد الصيادين يرفض أي تباطوء في تنفيذ النقل، كون قرار تأسيس سوق شرق واضح وصريح للأسماك المحلية الطازجة فقط.

وشكر الصويان جميع الجهات الحكوميه التي تتعاون مع الاتحاد وعلي رأسهم لجنة الخدمات العامة في مجلس الوزراء ورئيس القطاع السمكي بالهيئة العامة للزراعة والهيئة العامة للقوى العامله بوزارة الشئون ووزارة الداخلية الإدارة العامة لخفر السواحل ومؤسسة الموانئ الكويتية.

ظاهر الصويان